

قرار وزاري رقم (992) لسنة 2022

بشأن تنظيم الإعلانات بالتلفزيون

وزير الإعلام والثقافة:

بعد الاطلاع على ،،،

■ المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،

■ والرسوم الصادر في 7 يناير 1979 في شأن وزارة الإعلام،

■ والرسوم الصادر في 1979/4/4 في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعدلة له،

■ القانون رقم 61 لسنة 2007 بشأن الإعلام المرئي والمسموع وتعديلاته،

■ القرار الوزاري رقم 6 لسنة 2008 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 61 لسنة 2007 بشأن الإعلام المرئي والمسموع وتعديلاته،

■ القرار الوزاري رقم 69 لسنة 2017 بشأن تنظيم الإعلانات بالتلفزيون،

■ المرسوم رقم (191) لسنة 2022 بشأن تشكيل الوزارة وتعييننا وزيراً للإعلام والثقافة ووزيراً للدولة لشئون الشباب،

■ وعلى ما عرضه السيد وكيل الوزارة،

■ وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل،

قرر

المادة (1)

في تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالمصطلحات التالية المعنى الوارد قرين كل منها:

الإعلان التجاري: الإعلان الذي يروج للسلع والمنتجات والخدمات وغيرها بهدف تحقيق الربح المادي .

الإعلان التوعوي: الإعلان الذي يهدف إلى التوعية أو الإرشاد أو التنظيم في المجتمع ولا يهدف لتحقيق ربح مادي.

الإعلان العادي: الإعلان الذي يتضمن مادة إعلانية واحدة.

الإعلان المركب: الإعلان الذي يتضمن أكثر من مادة إعلانية أو أكثر من معلن.

الإعلان المتحرك: الإعلان الذي يتم خلاله عرض إعلان تلفزيوني مدته محددة بالتوازي.

الشريط الإعلاني (الكي رول): مرور المادة الإعلانية أسفل شاشة التلفزيون خلال مدة محددة.

الإعلان مقابل الجوائز: عرض مقدم البرنامج عند الإعلان عن اسم الفائز لاسم مقدم الجائزة وعنوانه وأرقام هواتفه وعرض الجائزة أمام الكاميرا.

وكالة الإعلان: كل مؤسسة أو شركة حاصلة على ترخيص لممارسة نشاط الدعاية والإعلان.

المعلن المباشر: كل من يتقدم بطلب عرض إعلان للوزارة مباشرة دون وساطة وكالة الإعلان.

الشريحة الزمنية: مدة الإعلان محسوبة بالتواني.

الكادر الثابت: أسلوب إعلاني يتم خلاله عرض المادة الإعلانية بشكل ثابت لمدة 10 ثواني.

الزمنية: عرض المادة الإعلانية بأسلوبين (الكادر الثابت مع الإعلان المتحرك) لمدة محددة بالتواني.

الزمنية المتحركة: عرض إعلانات الزمنية لأكثر من جهة معلنة في البرنامج.

الزمنية الحصرية: عرض إعلانات الزمنية لجهة معلنة واحدة في البرنامج.

الزمنية: المواد الإعلامية التي تعرضها قنوات التلفزيون.

الحلقات الثابتة: عرض شعارات الجهات المعلنة على خلفية المدة للأسودويوم طول مدة الحلقة.

الإعلان الضوئي (الفيرجوال): عرض شعارات الجهات المعلنة على أرضية الملعب خلال نقل المباريات الرياضية بالتلفزيون بواسطة جهاز خاص (الفيرجوال).

الشعار (اللوجو): هو عرض شعار الجهة المعلنة على إحدى زوايا شاشة التلفزيون.

الشعار المتحرك (الجرافيكس): عرض المادة الإعلانية بأسلوب فني على الشاشة أو على جزء منها خلال بث البرامج لمدة محددة.

كادر البرنامج: المادة المكتوبة التي تعرض ابتداءً ونهاية كل برنامج وتضمن أسماء فريق العمل فيه.

الإعلان مقابل خدمات الاتصالات: عرض أرقام هواتف شركات الاتصالات عبر شاشة التلفزيون لرواس الجمهور مع برامج الاستضافة: استقبال ضيف يمثل جهة معلنة في البرامج التي تعرض في التلفزيون والتي تكون ضمن الاستديو أو من موقع التصوير وتحدها طبيعة البرنامج.

المحوى الإعلاني: الإعلان بالذائق من خلال فترة برامجية أو تقرير أو مادة مقدمة من الجهة المعلنة عن مادة إعلانية - بخلاف الإعلان المتحرك - يتضمن التسويق والترويج لسلعة أو خدمة أو غيرها بهدف تحقيق الربح المادي.

الإعلان غير المباشر: تسليط الضوء خلال برنامج أو فترة منه على نشاط جهة معلنة بأسلوب لا يتدرج تحت أي من الأساليب الإعلانية المخصوص عليها في هذا القرار.

التلفزيون: قوات تلفزيون دولة الكويت.

الإدارة المختصة: إدارة الإعلان التجاري والتسويق بالوزارة.

القطاع المخصص: قطاع الخدمات الإعلامية والإعلام الجديد بالوزارة.

الوزارة: وزارة الإعلام.

تحدد مدد الإعلان بنظام الشرائح الزمنية وتحسب قيمته وفق الأسعار المحددة لكل شريحة، وعند زيادة مدة الإعلان على 60 ثانية تحسب قيمة الزيادة وفق الشرائح الزمنية المقابلة لهذه الزيادة.

تتولى الإدارة المختصة القيام بالتالي:

- التسويق للمسابقات الإعلانية عبر البرامج.
- تنظيم العقود الإعلانية مع جميع المعلنين واستيفاء قيمتها.
- فحص ومراقبة الإعلان المطلوب بثه لبيان ما إذا كان مسؤوياً للمواصفات الفنية والأدبية والشروط الخاصة بالمادة الإعلانية.
- التوقيع على العقود التي تتطلبها الإدارة من قبل وكيل القطاع أو من يتردد عليه في ذلك.

يتم عرض الإعلانات عبر التلفزيون وفقاً لما يلي:

- 1- الإعلانات المتحركة: وتتلخص بشعارة الإعلان والمدة المحددة بالجدول رقم (1) والمرفق لهذا القرار.
- 2- الزمنية:

تتضمن رعاية البرامج والمباريات الرياضية ونشرات الأخبار وتلحق بشعارة الأسعار والمدة والشروط المبينة بالجدول أرقام (3 و4 و5 و6) والمرفقة لهذا القرار على أن يضاعف السعر في حالة طلب المعلن عرضها حصرياً.

تحدد أسعاره وفق الجدول رقم (7) المرفق لهذا القرار، وتشمل هذه الأسعار عرض كادر الزمنية لمدة واحدة وتعلن واحد، و يضاعف السعر في حالة طلب المعلن عرضها حصرياً.

4- رعاية البرامج المسقولة على الهواء من مكان الحدث.

أ- تحدد قيمته بنصف السعر الموضح في الجدول أرقام (3 و4 و5 و6) والمرفقة لهذا القرار.

ب- في حال عدم وجود مادة إعلانية مخصصة للعرض بهذه الرعاية تحسب قيمة الرعاية على أساس سعر أعلى شريحة زمنية محددة بالجدول أرقام (3، 4، 5) والمرفقة بهذا القرار.

5- الإعلان بخلفيات الأسوديوم الثابتة أو المتحركة والإعلان الضوئي (الفيرجوال):

أ - تحدد أسعاره وفق الجدول رقم (8) المرفق لهذا القرار، وتشمل هذه الأسعار عرض الإعلان في حلقة واحدة من البرنامج أو المباراة.

ب- يتم الإعلان الضوئي (الفيرجوال) بظهور الشعارات خلال 6 فواصل توزع على أشواط المباراة، ولا تتجاوز مدة الفاصل الواحد 60 ثانية.

ج- يضاعف سعر الإعلان بأحد الأساليب السابقة عند طلب المعلن عرضها حصرياً.

6- الإعلان بنظام الشعار الثابت (اللوجو):

يحدد سعره وفق قراره وفق الجدول رقم (9) المرفق لهذا القرار ويشمل هذا السعر الحلقة من البرنامج أو المباراة أو الساعة على مدار البث اليومي.

7- الإعلان بنظام الشعار المتحرك (الجرافيكس):

يحدد سعر الإعلان بهذا الأسلوب بقيمة الإعلان وسط برامج الفترة المتأخرة وفق الشرائح المحددة بالجدول رقم (1 و2) المرفقين لهذا القرار.

8- الإعلان خلال كادرات البرامج بمقابل عيني (اث - ديكور - زهور - مكياج..... الخ) أو الإعلان بنظام الشريط الإعلاني (النكي أول):

يحدد قيمته وفق الجدول رقم (10) المرفق لهذا القرار. لا يعلق الإعلان بهذا الأسلوب على كادرات المواد الإعلامية الوطنية والتوعوية والفنية التي تقدمها الشركات للوزارة دون مقابل.

9- الإعلان مقابل الجوائز:

يحدد قيمته وفق الأسعار المبينة بالجدول رقم (11) المرفق لهذا القرار. ويجوز لوكيل القطاع المخصص في حالات معينة أو ظروف تتعلق بطبيعة البرامج وقيمة الجوائز المقدمة خلالها أن تغير قيمة الإعلان مقابل الجوائز المحددة بهذا القرار وذلك باستيفاء نسبة 25% من قيمة الجوائز المقدمة.

10- الإعلان مقابل خدمات الاتصالات:

يحدد قيمته وفق الأسعار المبينة بالجدول رقم (12) المرفق لهذا القرار.

11- الإعلان من خلال فترة برامجية أو تقرير أو مادة مقدمة من الجهة المعلنة عن محتوى إعلاني - بخلاف الإعلان المتحرك - يتضمن التسويق والترويج لسلعة أو خدمة أو غيرها بهدف تحقيق الربح المادي وتحسب مدة هذا الأسلوب بالذائق وتحدد قيمته وفق السعر المحدد في الجدول رقم (13) المرفق لهذا القرار.

12- الاستضافة في البرامج المقدمة في التلفزيون والتي تكون ضمن الاستديو أو من موقع التصوير والتي تحدها طبيعة البرنامج: تحدد قيمته وفق السعر المحدد في الجدول رقم (14) المرفق لهذا القرار.

13- الإعلان غير المباشر:

يحدد أسعاره وفق الجدول رقم (15) المرفق لهذا القرار. ويستثنى من ذلك البرامج وال فقرات البرامج والإعلانات التي تهدف إلى التثقيف السياسي أو التعريف بمعلم دولة الكويت أو مراقبتها الحديثة، والأعمال الخيرية الإنسانية التي ترفع من مكانة دولة الكويت دولياً والأعمال التوعوية الداعمة لحطة التنمية، بعد اعتمادها من الإدارة المختصة ووكيل القطاع المخصص.

الإعلان المركب:

أ) تحدد قيمته بإضافة نسبة 25% من قيمة الإعلان العادي المحددة بجدول الأسعار.

ب) تتولى الإدارة المختصة تحديد نوع الإعلان فيما إذا كان مركباً أو عادياً.

يتمتع الإعلان عن المنتجات والصناعات الوطنية حصصاً قدره 50% والإعلان عن المنتجات والصناعات الخليجية حصصاً قدره 25% من لائحة أسعار الإعلان المحددة بموجب هذا القرار بشرط تقديم شهادة منشأ صناعي من الجهات المعنية.

تفتح الإعلانات المباشرة الخاصة بالجهات التالية حصصاً قدره 50% من أسعارها المقررة وهي:

1 - وزارات الدولة والهيئات والمؤسسات العامة والجهات الحكومية الأخرى.

2 - اللجان الخيرية الكويتية.

3 - جمعيات الشغل العام الكويتية.

4 - الهيئات والاتحادات الرياضية الكويتية.

5 - الشركات والمؤسسات والجهات المحلية ذات الأنشطة السياحية والترفيهية.

6- شركات ومؤسسات الإنتاج الفني الكويتية بالنسبة للأعمال الفنية التي تنتجها شريطة حصولها على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة.

7- الجهة المستولة عن المسرحيات التي تعرض على المسارح المحلية الكويتية.

8- أصحاب المشاريع المصنفة (صغيرة) شريطة تقديم ما يثبت ذلك من الجهات المعنية.

9- الشركات أو المؤسسات التي تقوم بتقديم خدمات عينية للبرامج أو الأسوديومات.

تفتح وكالات الإعلان حصصاً قدره 25% عن الإعلانات التي تقدم بواسطتها للإدارة المختصة، ويتمتع لمعلن المباشر حصصاً قدره 5%.

لا يجوز الجمع بين أكثر من نسبة خصم منصوص عليها في هذا القرار، وفي حالة استحقاق الإعلان لأكثر من نسبة خصم في آن واحد، يتم الخصم الأعلى.

تطبق فئات الخصم المنصوص عليها في هذا القرار على الإعلانات التي ينظمها باستثناء ما يلي:

1- الإعلان مقابل الجوائز.

2- الإعلان غير المباشر.

3- الإعلان خلال الكادر مقابل عيني.

4- الإعلان مقابل خدمات الاتصالات.

المادة (11)

تعلى إعلانات التوعية الخاصة بالوزارات والهيئات والمؤسسات العامة وجميعات النفع العام ومنظمات المجتمع المدني من رسوم الإعلان التجاري المحددة بمقتضى هذا القرار إذا توافرت الشروط التالية:

1. أن لا يتضمن الإعلان أية أغراض تجارية أو إشارات لجهات راعية.
2. أن لا يهدف الإعلان لتحقيق أي ربح مادي.
3. أن يقدم الإعلان من الجهة المعنية مباشرة إلى الإدارة المختصة دون وساطة أي جهات أو شركات أو وكالات الإعلان.

المادة (12)

أ - تمنح الإدارة المختصة للمعلن أو لتوكيل الاعلاني إعلانات مجانية حسب حجم الإعلانات المدفوعة وفق الشرائح الآتية:-

- 1 - عدد ثلاث إعلانات مقابل كل عشرة إعلانات مدفوعة القيمة إذا تم الصاعد على عدد عشرة إعلانات أو أكثر دفعة واحدة.
- 2 - عدد أربع إعلانات مقابل كل عشرة إعلانات مدفوعة القيمة إذا تم الصاعد على عدد عشرين إعلان أو أكثر دفعة واحدة.
- 3 - عدد خمس إعلانات مقابل كل عشرة إعلانات مدفوعة القيمة إذا تم الصاعد على ثلاثين إعلان أو أكثر دفعة واحدة.
- 4 - عدد عشرون إعلاناً إضافياً عما استحقه المعلن وفق الشرائح السابقة مقابل كل مائة إعلان يتعاقد عليها في السنة المالية الواحدة.
- 5 - عدد رعاية واحدة مجانية مقابل كل أربع رعاهات مدفوعة بالإضافة إلى إعلان واحد مجاني مقابل كل رعاية مدفوعة القيمة.
- 6 - عدد 3 رعاهات مجانية مقابل كل عشر رعاهات مدفوعة بالإضافة إلى عدد 3 إعلانات مجانية مقابل كل رعاية مدفوعة القيمة.
- 7 - عدد حلقة واحدة مجانية تتضمن إعلان مقابل جوائز مقابل كل أربع حلقات إعلان مقابل جوائز مدفوعة القيمة.

ب - تشمل قيمة الإعلانات التي يتم التعاقد عليها خلال البرامج أو المسلسلات أو المباريات أو النشرات الإخبارية عرض هذه الإعلانات في حالة إعادتها على باقات تلفزيون دولة الكويت.

ج- يمنح المعلن على إحدى قنوات تلفزيون دولة الكويت إعلانات مجانية إضافية تعرض له على باقي قنوات تلفزيون دولة الكويت وفق عدد الإعلانات الخاص بكل شريحة من الشرائح المحددة بهذه المادة.

د - يمكن للإدارة المختصة عمل باقات إعلانية بفئات متفاوتة تشمل الإعلانات عبر قنوات تلفزيون الكويت وفق الشرائح الإعلانية المحددة بموجب هذا القرار، وذلك بعد استبعاد وكيل القطاع المختص.

المادة (13)

تُمنح الوكالات الإعلانية إعلانات مجانية تصاعدياً مقابل ما أنفقته من إعلانات عبر التلفزيون بعد إثبات التسديد بموجب الإيصالات التي تصدرها الوزارة وذلك وفق الشرائح التالية:

1. عدد 15 إعلاناً مقابل 30 ألف دينار أنفقها الوكالة خلال ثلاثة أشهر في السنة المالية الواحدة.
2. عدد 30 إعلاناً مقابل 50 ألف دينار أنفقها الوكالة خلال ثلاثة أشهر في السنة المالية الواحدة.
3. في حال عدم استفاضة الوكالة من الشرائح السابقة فإنها تمنح إعلانات مجانية وفقاً لما يلي:

○ عدد 45 إعلاناً مقابل كل 75 ألف دينار أنفقها خلال السنة المالية الواحدة.

○ عدد 60 إعلاناً مقابل كل 100 ألف دينار أنفقها خلال السنة المالية الواحدة.

ب - كما تُمنح الوكالات الإعلانية ذات الإنفاق الاعلاني الكبير مستحقات إضافية وفقاً وفق الشرائح التالية:-

- نسبة 2% من قيمة إنفاقها الاعلاني السوي مبلغ 200 ألف دينار كويتي.
- نسبة 5% من قيمة إنفاقها الاعلاني السوي مبلغ 300 ألف دينار كويتي.
- نسبة 7% من قيمة إنفاقها الاعلاني السوي مبلغ 400 ألف دينار كويتي.
- نسبة 10% من قيمة إنفاقها الاعلاني السوي مبلغ 500 ألف دينار كويتي.

وجميع هذه النسب تسدد لها على شكل إعلانات إذاعية أو تلفزيونية وفق أسعارها المعمدة لدى الوزارة.

المادة (14)

تتولى الإدارة المختصة تجديد الإعلانات المجانية المستحقة للمعلنين بموجب هذا القرار من حيث مدتها ووقت عرضها وقنوات العرض على أن يراعى في ذلك توفر المساحات الإعلانية اللازمة وبما لا يتعارض مع مصلحة العمل ويجوز تأجيل أو تعديل عرض هذه الإعلانات إذا دعت حاجة العمل إلى ذلك، كما يجوز تحويلها إلى إعلانات إذاعية تحسب للمعلن وفق لوائح أسعار الإعلان الإذاعي المعمول بها.

المادة (15)

إذا كان طلب الإعلان يشمل مساحات أو أساليب إعلانية متعددة أو باقات إعلانية تشمل قنوات تلفزيون الكويت ، فيجوز للإدارة المختصة بعد موافقة وكيل القطاع المختص ، أن تمنح المعلن ميزات إضافية عن المحدد في هذا القرار بنسبة 15 % من قيمة إعلاناته التي تعاقد عليها.

المادة (16)

يجوز للإدارة المختصة بعد موافقة وكيل القطاع المختص في مناسبات خاصة أو في ظروف أو حالات معينة تعديل أسعار الإعلان الواردة في هذا القرار بالزيادة أو التخفيض بما لا يتجاوز نسبة 30% من قيمتها.

المادة (17)

يجوز لموافقة وكيل القطاع المختص، في المناسبات الخاصة بشهر رمضان والأعياد أو الاحتفالات بالمناسبات الوطنية أو في البرامج أو الدوريات الرياضية المميزة أو لظروف معينة تتعلق بطبيعة وتوقيت البرامج أو المسلسلات أو الطولات الرياضية، إصدار لائحة بأساليب وأسعار الإعلان بخلاف الأسعار الواردة بهذا القرار على أن تراعى فيها مصلحة العمل وبما لا يتعارض مع متطلبات المصلحة العامة.

المادة (18)

يجوز للإدارة المختصة بعد موافقة وكيل القطاع المختص في حالات معينة أو ظروف خاصة تتعلق بأهمية البرامج، أو المباريات أو بعض المناسبات والأحداث الخاصة تطبيق أسعار الإعلان بفئات المرونة على الإعلانات التي تعرض خلالها.

المادة (19)

يمنع عرض الإعلانات في التلفزيون مجاناً مقابل تقديم الخدمات من المعلن.

المادة (20)

تلتزم الشركات التي تتعاقد مع الوزارة لإنتاج البرامج بأسلوب المنتج المفضل أو الشراء أو أي أسلوب آخر عند عرض هذه البرامج بالتلفزيون بأحد الخيارين التاليين:

أولاً: إبرام عقد إعلاني مع الإدارة المختصة تسوي بموجبه قيمة المساحات الإعلانية المباشرة وغير المباشرة التي تعرض خلال عرض هذه البرامج بالتلفزيون وتقدر قيمتها وفق أحكام هذا القرار.

ثانياً: خصم قيمة المساحات الإعلانية المباشرة أو غير المباشرة في الأعمال المتعاقد عليها مع الوزارة من قيمة العقد الذي يترجم مع الشركات المتعاقد.

المادة (21)

تعفى من رسوم الإعلانات غير المباشرة الجهات التي تقدم للوزارة مجانياً ودون مقابل أي نوع من البرامج التلفزيونية أو الفقرات الرياضية أو الأعمال الفنية الخاصة بالاحتفال بالأعياد الوطنية أو المناسبات الخاصة سواء الدينية أو الرياضية أو غيرها.

المادة (22)

تعتبر الشروط المنظمة للحجز وجدول الأسعار المرفقة لهذا القرار جزءاً لا يتجزأ منه.

المادة (23)

يلغى القرار الوزاري 2017/69 لمخسار إليه وكل حكم يتعارض مع أحكام هذا القرار.

المادة (24)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار وينشر في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

وزير الإعلام والثقافة
وزير الدولة لشؤون الشباب
عبد الرحمن بن داود المطيري

صدر في : 7 ربيع الآخر 1444 هـ .
الموافق 1 نوفمبر 2022 م .

مرفق رقم (1)

الشروط المنظمة للحجز

أولاً: الحجز..

يجب أن يتم حجز الإعلانات وفق الشروط التالية:

- 1- أن يقدم طلب الحجز للإعلانات المراد الاتفاق على عرضها قبل يومي عمل على الأقل من موعد بث.
- 2- أن يكون طلب الحجز المتقدم من المعلن واضحاً ومبيناً فيه الأوقات والتواريخ ومدى الإعلان والقناة المطلوب عرض الإعلانات فيها.
- ثانياً: تعديل أو إلغاء الحجز..

1- كل طلب يقدم من المعلن لتعديل مواعيد الإعلانات التي سبق حجزها أو إلغاؤها يجب أن يتم قبل يومي عمل على الأقل من موعد البث مع مراعاة الشروط الواردة في هذا القرار.

2- يحق للإدارة المختصة الموافقة على هذا الطلب أو رفضه بما يحقق مصلحة العمل والمصلحة العامة ولا يتعارض مع مواعيد الإعلانات الخاصة بالمعلنين الآخرين.

3- يحق للإدارة المختصة تعديل أو وقف أو إلغاء الإعلانات التي تم التعاقد عليها مع المعلنين في جميع الحالات التي تفرضها بعض الظروف الخاصة أو المناسبات أو الأحداث التي ترى الوزارة بأنه ليس من المناسب عرض الإعلانات خلالها، على أن يتم تعويض الجهات المعلنه جراء ذلك بالتعويض المناسب.

ثانياً: المادة الإعلانية..

● يشترط لعرض الإعلان أن تقدم المادة الإعلانية مسجلة على شريط فيديو نوع (BETACAM) ديجيتال أو أي نوع تعتمد الوزارة.

● أن تتم موافقة الإدارة المختصة على المادة الإعلانية وأن يراعى في ذلك ما يلي:

- ألا يتعارض الإعلان مع القوانين والقرارات المعمول بها والتوجيهات التي تصدرها الوزارة
- ألا يتعارض الإعلان مع النظام العام أو الآداب العامة أو العادات أو التقاليد أو المعتقدات الدينية السائدة في المجتمع الكويتي.
- رابعاً: سداد قيمة الإعلانات..

تسدد قيمة الإعلانات التي تنفق الإدارة المختصة على عرضها مع المعلنين أو وكلائهم وذلك قبل بدء العرض (نقداً أو بموجب شيك مصدق من أحد البنوك المحلية أو بأي أسلوب دفع تعتمد الوزارة).

يستثنى من ذلك ما يلي:-

أ - الإعلانات الخاصة بالوزارات والهيئات والمؤسسات العامة وجميعات

الكويت اليوم العدد 1608 السنة الثامنة والسون 14 | الأحد 12 ربيع الآخر 1444 هـ - 2022/11/6 م

النف العام ومنظمات المجتمع المدني.
ب - الإعلانات التي يتم الاتفاق عليها مع بعض المعلنين أو وكلائهم
في ظروف خاصة أو طارئة تتعلق بتأخر إقرار البرامج أو الإعلانات
الرياضية أو الدورات الرياضية الخاصة بمناسبات معينة كشهر رمضان

مرفق رقم (2)

جدول الأسعار

جدول رقم (1) أسعار الإعلان على تلفزيون دولة الكويت (القناة الأولى)

مدة الفترات الإعلانية بالوقت وسعرها بالدينار الكويتي												نوع الفترات الإعلانية		فترات البث بتوقيت الكويت	
10	15	20	25	30	35	40	45	50	55	60		نوع الفترات الإعلانية		فترات البث بتوقيت الكويت	
40	65	85	105	120	135	145	155	160	165	170		فترة إعلانية عادية		الفترة العادية	
50	80	105	130	150	170	185	200	210	215	220		فترة إعلانية عادية		PM 01.55 12.01 AM	
65	95	125	150	170	185	200	210	215	220	225		فترة إعلانية عادية		الفترة العادية	
70	110	140	165	190	210	225	235	245	250	255		فترة إعلانية عادية		PM 07.55 PM 01.56	
100	150	200	245	290	340	395	445	495	545	595		فترة إعلانية عادية		الفترة العادية	
120	175	230	285	340	395	445	495	545	595	645		فترة إعلانية عادية		PM 12.00 PM 07.56	

جدول رقم (2) أسعار الإعلان على تلفزيون دولة الكويت (القناة الثانية والثالثة والقنوات التلفزيونية الأخرى)

مدة الفترات الإعلانية بالوقت وسعرها بالدينار الكويتي												نوع الفترات الإعلانية		فترات البث بتوقيت الكويت	
10	15	20	25	30	35	40	45	50	55	60		نوع الفترات الإعلانية		فترات البث بتوقيت الكويت	
25	45	60	75	90	100	110	120	125	130	135		فترة إعلانية عادية		الفترة العادية	
30	50	70	90	110	120	135	145	155	160	165		فترة إعلانية عادية		PM 01.55 12.01 AM	
40	60	80	95	110	125	140	150	160	165	170		فترة إعلانية عادية		الفترة العادية	
45	65	85	100	115	130	145	155	165	170	175		فترة إعلانية عادية		PM 07.55 PM 01.56	
55	80	105	125	140	150	160	170	175	180	185		فترة إعلانية عادية		الفترة العادية	
65	90	120	140	160	175	185	195	200	205	210		فترة إعلانية عادية		PM 12.00 PM 07.56	

جدول رقم (3)

أسعار الرعاية لبرامج الفترات العادية					
15	20	30	45	60	
340	415	550	700	760	
210	270	375	495	555	

جدول رقم (4)

أسعار الرعاية لبرامج الفترات المسداة					
15	20	30	45	60	
470	560	710	845	905	
285	345	435	555	615	

جدول رقم (5)

أسعار الرعاية لبرامج الفترات المسداة					
15	20	30	45	60	
765	930	1170	1380	1470	
400	490	610	715	760	

تشمل رعاية الحلقة الواحدة للبرامج بشكل عام مقابل الأسعار المسالفة الذكر ما يلي:

- بث ثلاث كادرات ثالثة في (بداية، ووسط، ونهاية البرنامج) مدة الكادر الواحد 10 ثواني ويتضمن اسم الجهة الراعية وشعارها.
- بث ثلاث إعلانات متحركة بعد الكادرات الثابتة للجهة الراعية تحدد مدة الإعلان وفق سعر الرعاية المدفوع من الراعي.
- تطبق أسعار الرعاية على كل راعي وحلقة واحدة فقط، ويجوز لإدارة المختصة التعاقد على رعاية البرامج مع أكثر من جهة راعية وذلك وفق أسعار الرعاية المشتركة.

الكويت اليوم العدد 1608 السنة الثامنة والسون 15 | الأحد 12 ربيع الآخر 1444 هـ - 2022/11/6 م

4. يجوز لإدارة المختصة بناء على طلب الراعي منحهم توزيع مضمون الرعاية للحلقة الواحدة المحددة بهذا القرار لتعرض كل فاصل إعلاني على حدة في أوقات مختلفة على مدى فترات البث اليومي للبرامج.

جدول رقم (6)

أسعار الرعاية لشرائح الأعمار في التلفزيون				
اسم الشريحة	السماصة	الاقتصادية	الرياضية	الحديثة
سعر الرعاية	400	200	150	600

تشمل رعاية نشرات الأخبار عرض كادر ثابت قبل كل نشرة مدة 10 ثواني مع إعلان متحرك مدة 15 ثانية للجهة الراعية.

جدول رقم (7) أسعار الإعلان بأسلوب الكادر الثابت

الأسلوب الإعلاني			مدة الإعلان	
كادر الرعاية لبرامج الفترات العادية			كل حلقة	100 د.ك
كادر الرعاية لبرامج الفترات المسداة			كل حلقة	200 د.ك

جدول رقم (8) أسعار الإعلان بأسلوب خلفيات الاستوديو الثابتة أو المتحركة والإعلان الصوتي (المزجول)

الأسلوب الإعلاني			مدة الإعلان	
أسلوب المزج والمزج والبرامج الرياضية على جميع القنوات			كل حلقة	760 د.ك
أسلوب مزج الفترات الأولى في فترة الفترات			كل حلقة	1470 د.ك
الإعلان الصوتي (المزجول) للبرامج الرياضية			كل حلقة	1260 د.ك

جدول رقم (9) أسعار الإعلان في التلفزيون بأسلوب الشعار الثابت (اللوغو)

فترات البث			مدة الإعلان	
البرامج من 12:01 مساءً إلى 01:55 صباحاً			كل حلقة	615 د.ك
البرامج من 01:56 صباحاً إلى 07:55 مساءً			كل حلقة	820 د.ك
البرامج من 7:56 مساءً إلى 12:00 صباحاً			كل حلقة	1230 د.ك

جدول رقم (10) أسعار الإعلان في التلفزيون بنظام الشريط الإعلاني (الكي رول) وكادرات البرامج

الأسلوب الإعلاني			مدة الإعلان	
نشرة واحدة الشريط الإعلاني (كي رول)			كل حلقة	250 د.ك
الإعلان خلال كادرات البرامج خلف الشريط			كل حلقة	15 د.ك

جدول رقم (11) أسعار الإعلان مقابل الجوائز للبرامج التلفزيونية

الأسلوب الإعلاني			مدة الإعلان	
جائزة نقل من خمسة دينار كويتي			كل حلقة	100 د.ك
جائزة نقل خمسة دينار كويتي			كل حلقة	200 د.ك

جدول رقم (12) أسعار الإعلان مقابل خدمات الاتصالات

الأسلوب الإعلاني			مدة الإعلان	
البرامج الفترات الأولى في فترة الفترات			كل حلقة	200 د.ك
لإحدى برامج الفترات الأولى والفترات الأخرى			كل حلقة	100 د.ك

جدول رقم (13) أسعار الإعلان من خلال فترة برنامجية أو تقرير عن محتوى إعلاني

الفترة الأولى				مدة الإعلان	
فترة الفترات				كل حلقة	30 د.ك
فترة الفترات				كل حلقة	30 د.ك

جدول رقم (14) أسعار الإعلان من خلال الاستضافة داخل الاستديو أو موقع التصوير

الفترة الأولى				مدة الإعلان	
فترة الفترات				كل حلقة	250 د.ك
فترة الفترات				كل حلقة	150 د.ك

جدول رقم (15) أسعار الإعلان غير المباشر في التلفزيون

الأسلوب الإعلاني			مدة الإعلان	
لبرامج الفترات الأولى في فترة الفترات			كل حلقة	250 د.ك
لإحدى فترات برامج الفترات الأولى والفترات الأخرى			كل حلقة	150 د.ك